

أ.د. علي الشبل | شرح دليل الطالب (23)

علي عبدالعزيز الشبل

نعم سم بالله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين قال المصنف رحمة الله تعالى فصل ومن جامع نهار رمضان في قبل او دبر ولو - 00:00:00

او بهيمة في حالة يلزمها الامساك مكرها كان او ناسيا. لزمه القضاء كفارة وكذا من جمع ان طاوع غير جاهل وناس والكفارة عتق رقبة مؤمنة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين. فان لم يستطع فاطعام ستين مسكينا. فان لم - 00:00:24

سقطت بخلاف غيرها من الكفارات ولا كفارة في رمضان بغير الجماع بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن والاه. لما ذكر المفترقات الثنوي عشر ولم يذكر معها الجماع - 00:00:54

حيث اخر الجماع ان يجعل له هذا الفصل المستقيم والا سبق شبيه الجماع بالانزال سواء باللمس او بتكرار النظر او بال المباشرة دون الفرج والجماع في نهار رمضان لمن يلزمها الصيام يلزمها الامساك للصيام - 00:01:21

ولهذا المريض الذي جاز له الفطر لو جامع في نهار رمضان من مثله من لم يلزمها الامساك لا تلزمها الكفارة وكذا المسافر في نهار رمضان لا يلزمها الامساك في حقه دائرة بين الاباحة والاستحباب كما مضى تفصيله - 00:01:48

لو حصل منه الجماع وهو في حال السفر لم يرد عليه الكفارة المغلظة اما من جامع في نهار رمضان فهذا تجب عليه الكفارة المغلظة كما جاءت في حديث ابي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين - 00:02:12

يقول ابو هريرة رضي الله عنه بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ دخل رجل فقال يا رسول الله هلكت واهلكت قال صلى الله عليه وسلم سبحان الله في رواية ما - 00:02:31

وما اهلك قال وقعت على امرأتي وانا صائم جاء في لفظ لمسلم في رمضان وقال صلى الله عليه وسلم اتجد رقبة تعتقها قال لا قال صم شهرين متتابعين قال لا استطيع في رواية وهل اوقعني في هذا الا الصوم - 00:02:49

قال فاطعم ستين مسكينا وقال على افقر فقال لا اجد يا رسول الله ما اجد ما اطعم فهذا الرجل لا يستطيع العتق وللاطعام ولا يستطيع صيام الشهرين المتتابعين فجلس الرجل - 00:03:16

سكت النبي عليه الصلة والسلام فجيء له بمكتل فيه طعام او بعرق فيه طعام فقال خذ هذا فتصدق به قال على افقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتئها - 00:03:40

اي حرت الى المدينة وحرقة الوربة يسمى الان بالحرقة الشرقية والحرارة الغربية والله ما بين لابتئها اهل بيت افقر منا ترسم عليه الصلة والسلام حتى بدت نواجهه وقال خذ فاطعمه اهلك - 00:03:57

ولم يوجب عليه ان يبقى هذه اتبقي الكفارة دينا في ذمتها تسمى صلبي الله عليه وسلم لانه جاء فزعا هلعا ورجع غانما هذا هو اصل وجوب الكفارة المغلظة لمن وطأ في نهار رمضان - 00:04:20

من كان يلزمها فيه الصوم وهذا الحديث الجليل آآيدل على يسر الشريعة وسماحتها كما يدل على تعظيم حدود الله وقد استخرج الحافظ العراقي من هذا الحديث الف فائدة ضمنها في جزء مستقل - 00:04:44

هذا دليل الكفارة المغلظة لمن جامع في نهار رمضان ويجب عليه مع الكفارة ماذا قضاه هذا اليوم قضاه هذا اليوم نرجع الى كلام الفقهاء في تفصيله وتعليقه وما تيسر من تدليله. قال ومن جامع نهار رمضان في قبل - 00:05:08

اذا الجماع اما في قبل او دبر يدخل الجماع المعروف يدخل فيه فعل قوم لوط قبل او دبر ولو لميت المجامع ميتا او بهيمة في او

بهيمة لانه حصل فيها الجماع الذي فيه قضاء الوتر - 00:05:34

ولو اشارة للخلاف القوي في المذهب الاصل الجماع في ادمي حي اما الميت فيه خلاف والبهيمة فيها خلاف وال الصحيح ان هذا يعمها جميعا لان الجامع لذلك قضاء الوتر في الحديث يدع طعامه وشرابه وشهوته من اجل - 00:06:00

متى تجب الكفارة اذا جامع في حال يلزمها فيها الامساك انه مقيم غير مسافر وغير مريض ففي هذه الحال يجب عليه الكفارة المغلظة سواء مكرها كان اي المجامع قالوا لان المكره لا ينتشر ذكره - 00:06:22

لا ينتشر ذكره الذي به الجماع او كان ناسيا انه في رمضان. فإنه يلزمها القضاء والكفارة. القضاء قضاء يوم بدل هذا اليوم والكفارة المغلظة في العتق رقبة ولابد ان تكون مؤمنة - 00:06:47

وصيام شهرين متتابعين ولابد من التتابع ان لم يستطع هذا او ثم هذا فانه يطعم ستين مسكيينا او جبوا على الناس فعل ذلك فاذا جامع اهله ناس انه في رمضان قالوا وجب عليه - 00:07:03

وهذى فيها بحث لاهل العلم لان الرجل جاء وهو غير ناسي قال هلكت واهلكت واجاب عنه في المذهب انه علم قبيح صنعه ولهذا قال هلكت واهلكت وكذا من جموع من جموع سوء كان من انش او ذكر - 00:07:27

ان طاوع فتجب عليه الكفارة والقضاء طيب ان كان مكرها كالمرأة غصبها زوجها او السرية غصبها سيدها او الغلام والشاب ظهر على فعل قوم لوط ان طاوع يجب عليه الكفارة المغلظة - 00:07:50

وعليه القضاء الا ان كان جاهلا غير جاهل او ناسي الجاهل لا يجب عليه الا القضاء دون الكفارة وكذا الناس وهذا الذي يرد هنا انهم فرقوا في النسيان بين المجامع وبين المجامع - 00:08:18

وهذا اعتبروه عليهم نوع تناقض لكن بينما علة هذا وهذا وال الصحيح انه ان كان ناسيا في نسيان ينسى مثله فانه لا شيء عليه. لان الله تجاوز لهذه الامة عن الخطأ والنسيان - 00:08:38

بل يجب عليه فقط القضاء الكفارة عتق رقبة مؤمنة. وقيد الرقبة بالاليمان قياسا على رقبتي المقتول خطأ انه قال في اية النساء فتحليل رقبة مؤمنة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين وهذه الكفارة على الترتيب يبدأ بالعتق - 00:08:58

فان لم يجده مثل هذا الزمان العتق فيه نادر او يكاد يكون غير موجود ينتقل الى صيام الشهرين المتتابعين ولابد في الشهرين من التتابع فان افطر في اخر يوم لزمه ان يعيده من جديد اذا كان فطره بغير عذر - 00:09:24

لعذر سفر او لعذر مرض فلا يقطع هذا التتابع لانه مأذون له في حال صيام رمضان ان سافر ان يفطر وكذلك ان كان مريضا. والمرأة كذلك ان وافقت ماذا المرأة - 00:09:43

ان وافقت في فطرها ان فيق في صيامها التتابع الحيض تفطر وتقضى اذا الذي يمنع من التتابع افطار بغير عذر اما الفطر بعدر فانه لا يمنع من التتابع فان لم يستطع - 00:10:04

ايام الشهرين والمتتابعين اطعم ستين مسكيينا لان كل يوم عنه مسكيين فان لم يجد لا الرقبة ولا يستطيع الصيام ولا الاطعام سقطت اي الكفارة سقطت بخلاف غيرها من الكفارات كفارة قتل الخطأ - 00:10:23

الظهار لا تسقط تبقى دين على صاحبها اما الجماع في نهار رمضان فان عجز سقطت لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحملها ذلك الرجل. اجعلها دينا في ذمته وهل تسقط بعدم وجده اطعم ستين مسكيين - 00:10:43

او نقول بعد ستين مسكيين تصدق بشيء لاهل العلم الجمهور تسقط يكتفى ب الطعام ستين مسكيين لكن في الحديث انه اعطاه النبي مكتلا وقال تصدق به فانه ان عجز عن اطعم ستين مسكيين اطعم ما استطاع من هؤلاء المساكين - 00:11:02

كما يستفاد من تتمة الحديث ولا كفارة في رمضان بغير الجماع والانزال بالمساحة المساحة انزال المرأة مع المرأة الذي فيه اللعب بعضوها من امرأة اخرى ومن المساحة ايضا فعل قوم لوط - 00:11:26

اي ما يوجب السحق عليهم فاذا انزل بجماع او بمساحة تشمل اه مساحة النساء بعضهن البعض كما يفعله اهل الفجور او فعل قوم لوط فهذا فيه الكفارة المغلظة فان انزل بلعبه بعظوه - 00:11:49

او بنظره الحرام او بتقبيل او بضم او تفخيد وحصل معه الانزال فان فيه التوبة مع القضاء ولا تجب الكفاره المغلظة الا بالايلاج او ما
كان في حكم الايلاج وش تقول - [00:12:12](#)

الشهران المتتابعان ما يجوز فيه ان يكون فيها رمضان لان رمضان صيامه واجب بغير الكفاره وانما يكون الشهرين في غير رمضان ولا
يلزم من شهرين ستين يوم تكفي لو بدأ من عشرة - [00:12:38](#)

ستة الى عشرة ثمانية واضح استطاعه الشاب مستطيع من استطاع صوم رمضان صيام الشهرين المتتابعين ولهذا يجينا هالمزاليق
ها الرسول صدقه لانه صادق وهل اوقعني في هذا الا الصيام لشدة شهرته - [00:12:56](#)

ان يأتينا شابا يستطيع الصيام يقول ما استطيع نقول تذوب تستطيع فما كل من ادعى عدم الاستطاعة تصدق طيب جانا شايب
تسبيب هذا وقع منه لما كان شابا وجاء يستفتني عمره ثمانين سنة قال ما استطيع - [00:13:31](#)

هنا بقرائن حاله عدم استطاعته نعم فصل ومن فاته رمضان قضى عدد ايامه ويحسن القضاء على الفور الا اذا بقي من شعبان بقدر ما
عمل عليه فيجب ولا يصح ابتداء تطوع من عليه قضاء رمضان. فان نوى صوما واجبا او قضى - [00:13:49](#)

ثم قلبه نفلا صح. نعم من فاته رمضان اي لم يصمه فاته كله او فاته بعضه فانه يقضى الايام بعد الايام التي فاته من رمضان. امرأة
افطرت رمضان كله بنفاس - [00:14:17](#)

كان رمضان في تلك السنة تسعه وعشرين يوم كم تقضي تسعون ولا ثلاثين؟ تسعه وعشرين. وهذا معنى قوله انقضى
رواه بعد ايامه الايام التي لم يصمهما من رمضان - [00:14:39](#)

وبتقضي شهر تقضي اما تسعه وعشرين ان كان الشهر تسعه وعشرين او ثلاثين بحسبه او كان عليه من رمضان عشرة ايام كم يقضى
يقضى عشرة ايام بعد الايام التي افطرها في رمضان - [00:14:54](#)

ثم قال ويحسن ان يستحب القضاء على الفور يستحب المبادرة الى قضاء رمضان فورا متى يستحب التأخير اذا كان يقوم به امر اتلف
من القضاء عائشة رضي الله عنها قالت كان يكون علي القضاء من رمضان - [00:15:12](#)

ولا اصومه الا في تع班ة في مكان رسول الله مني اي لحاجته اليها هنا اخرت القضاة لانها انشغلت بما هو افضل وهو القيام على شأن
النبي عليه الصلاة والسلام ومن شأنه ما لا يصح معه الصيام وهو - [00:15:36](#)

الجماع اما في في الاحوال العاديه غير المستثناء فانه يحسن القضاء فورا الا اذا بقي من شعبان بقدر ما عليه انسان عليه من رمضان
عشرين يوم وجاء اليوم العاشر من شعبان نقول يجب عليك انك تصوم - [00:15:57](#)

من عشرة الى تسعه وعشرين تكمل عليك عشرين يوم لان وقت القضاء بدل ان يكون موسعا صار مضيقا واذا صار القضاء مضيقا
فعين صيامه تعين صيامه لانه اخره قصدا واستحباب الفقهاء رحمهم الله للمبادرة - [00:16:19](#)

بصيام ما عليه من رمضان اولا لتبرأ ذمته من هذا الواجب والفرز الذي تعلقت به ذمته ثانيا لئلا يشغل عنه ثالثا يتيسر له ان
يصوم ما يصوم من التوافق - [00:16:43](#)

طيب ولا يصح ابتداء تطوع من عليه قضاء رمضان افطر يوم العيد. قال ابصوم السنت وعليه من رمضان قطاء يقول الفقهاء لا يصح
ذلك. حتى يبدأ بما عليه من قضاء. لماذا؟ لان القضاء واجب - [00:17:04](#)

صيام النافلة ايش؟ مستحب ولا يقدم من مستحبها على واجب من جنسه ثبت في ذمته فانما صوما واجبا او قضاء ثم قلبه نفلا صح كما
انه لو صلى صلاة ينوي بها الفرض ثم نواها نفلا صح قلبه الى نافلة - [00:17:28](#)

نوى صيام ايام من رمضان او كفاره بخليها نافلة واصوم بعدين صح ذلك مع الكراهة تأتي المسألة الشهيرة الان في صيام السنت من
شوال لمن عليه قضاء طويل بعض النساء - [00:17:57](#)

النفاسة في رمضان او حيظها طويلة وبعظ الرجال سفره طويل في رمضان نقول اول ما تبدأ به قضاء رمضان فان تيسر وقت
وبقي وقت صم ست من شوال فان انهى شوال وانت لم تصمها - [00:18:18](#)

نرجو ان نيتك بلغت مبلغ عملك لانه جاء في حديث ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام

رمضان ثم اتبعه ستة من شوال - 00:18:37

كان كمن صام الدهر الرسول صلى الله عليه وسلم يتكلّم باللسان العربي وثم في لغة العرب وش تدل عليه الترتيب اذا يبدأ بصيام رمضان ومنع عليه قضاء ما بعد صام رمضان. يقول صم قضائك حتى يصدق عليك انك صمت رمضان - 00:18:54

ثم اذا فرغت من هذا تصوم السنت من شوال وست من شوال ست بيانية تبعيضية وليس ابتدائية يعني كل السنت تكون في شهر شوال طيب روى الامام احمد بأسناد جيد من صام رمضان وستة من شوال. الدال على العطف - 00:19:13

والعطف بالواو يدل على مطلق الجمع يقول هذه الرواية العامة مفسرة بالرواية المخرجة في صحيح مسلم فان ثم تفید العطف وتفید مع العطف ترتیب تكون رواية مسلم حاكمة على مطلق رواية الامام احمد - 00:19:37

وبعض اهل العلم يضعف الرواية عند الامام احمد وعلى كل حال صحت او لم تصح فانها لا تعارض رواية ثم نعم ويحسن صوم التطوع وافضله يوم ويوم وسنة صوم ايام البيض وهي ثلاثة عشرة او اربع عشرة وخمس عشرة وصوم الخميس والاثنين - 00:19:59

وستة من شوال وسن صوم المحرم واكده عاشوراء. وهو كفارة سنة وصوم ذي الحجة وهو كفارة سنتين. لما ذكر الصيام الواجب اتبعه صيام المستحب وهو المسمى عند العلماء بالتطوع صيام التطوع - 00:20:29

من اين اخذ تطوع من حديث الامام ابن ثعلبة اخوه بنى سعد بن بكر فانه جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال لما سأله عن اركان الاسلام هل علي غيرها؟ قال لا الا - 00:20:56

انت تطوع ادبر رجل ووالله لا ازيد على هذا ولا انقص قال النبي صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق اخرجه في الصحيحين وكل عبادة لها من جنسها مفروض ما كان من غير المفروض من غير جنس يسمى تطوع اي تنفل - 00:21:16

افضل صيام التطوع والتنفل صيام يوم وافطار يوم للحديث المخرج في الصحيحين افضل الصيام صيام نبي الله داود. كان يصوم يوماً ويفطر يوماً وافضل القيام قيام نبي الله داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلاثة وينام سدسها - 00:21:40

داود عليه السلام وش كانت وظيفته مع النبوة ملك فلم يشغله ملكه عن الصيام وعن الجهاد وعن القيام عليه الصلاة والسلام فهذا هو افضل الصيام سؤال من افضل صياماً نبينا او داود عليهما السلام - 00:22:02

نبينا صلى الله عليه وسلم كيف ذلك هل كان النبي يصوم اليوم ان يفطر يوم الجواب لا وهو الذي قال افضل الصيام صيام نبي الله داود هذى محل خلاف بين اهل العلم - 00:22:25

والاظهر والله اعلم ان صيام نبينا محمد صلى الله عليه وسلم افضل صيام نبي الله داود فان من صيامه انه يسرد الصيام سرداً حتى يظن اهله انه لا يفطر ثم يسرد الفطر الفطرة سرداً. حتى يظن اهله انه لا يصوم - 00:22:48

وما استكممل من الصيام شهراً الا رمضان وصام شعبان كله الا قليلاً ورمضان ارشدنا الى صيام شهر الله المحرم وكان يحب صوم الاثنين والخميس ليعرض عمله على الله وهو صائم - 00:23:12

والله اعلم صيام نبينا افضل من صيام نبي الله داود لانه اكثراً من صيام نصف الدهر فانه في صيام داود صام النصف وافطر النصف والله اعلم ان صيام نبينا اكثراً من ذلك - 00:23:32

من الصيام الفاضل قيام ماذ؟ ايام البيض وهي يوم الثالث عشر الرابع عشر الخامس عشر ولهذا يقال صيام الثالث عشر هذا الاصح لان عشرة حوض على الليل وليلة ما تصادم - 00:23:49

وسُميّت الايام باليام البيض لان القمر يكون في لياليهن بدوا وان لم يصم الايام البيض ايام من كل شهر ان شاء من اوله او اوسطه او اخره وكذلك صوم الاثنين والخميس. فاضل - 00:24:12

لهما يومان تعرض فيهما الاعمال على الله وكان يحب عليه الصلاة والسلام ان يعرض عمله وهو صائم كما روى ذلك الترمذى وغيره يستحب صيام ستة من شوال ستة ايام من شوال كما سبق - 00:24:29

يستحب صيام المحرم فان النبي قال افضل الصيام بعد رمضان صيام شهر الله المحرم واكده ما يصوم من المحرم يوم العاشر منه

عاشوراء حيث احتسب عليه الصلاة والسلام ان صيامه - [00:24:45](#)

على الله ان الصيام يكفر سنة انه جاء في صحيح مسلم عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم عرفة - [00:25:06](#)

قال احتسب على الله ان يكفر السنين الماضية والباقية وعن صيام يوم عاشوراء قال احتسب على الله ان يكفر سنة ماضية وبالتالي صيام يوم عرفة افضل من صيام يوم عاشوراء - [00:25:20](#)

باعتباري مضاعفة التكبير وباعتبار فعل الانبياء صيام يوم عاشوراء افضل لانه يوم فضيل صامته انباء الله عليهم الصلاة والسلام يستحب صيام العشر من ذي الحجة. والعشر من باب التغلب والا الصيام من واحد الى تسعه. العاشر ما يصوم لانه يوم عيد الاضحى يوم النحر - [00:25:34](#)

يستحب صيام العشر واكمل العشر يوم عرفة في حديث ما من ايام العمل الصالحة فيهن احب الى الله برواية افضل من هذه العشر قال [ولا الجهاد في سبيل الله رزقا ولا الجهاد في سبيل الله الا - 00:26:00](#)

من خرج بنفسه وماله ولم يرجع من ذلك بشيء طيب ما حكم صيام ما حكم صيام يوم عرفة بعرفة ولما ها لا تعجلوا ترى فهم السؤال دائمًا نصف الاجابة ما يورط الناس وهجهم الا العجلة - [00:26:16](#)

اعيد السؤال ما حكم صيام يوم عرفة بعرفة وبين الجواب اللي يبرد التسديد حارة ابي جواب يبردها لا يجوز لماذا ما يصلحها طيب احيانا معهم ما هو بحاجة رجل امن - [00:26:41](#)

خادم عامل طبيبليس هؤلاء بعرفة ولهذا لا تعجلوا نقول لا يصوم الحاج بعرفة طيب لو كان الحاج في غير عرفة محصور في المستشفى يصح ان يصف لانه محصور اما من كان بعرفة وهو متلبس بنسك الحج - [00:27:19](#)

فلا يصوم وهو الحديث نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يصوم عرفة بعرفة وفيه ضعف لو صح لكان قاطعا والنبي صلى الله عليه وسلم الذي ارشدنا الى صوم يوم عرفة بعرفة - [00:27:48](#)

الى صوم يوم عرفة لما كان يوم عرفة لم يصم فان الناس شكوا هل كان النبي في ذلك اليوم صائم او مفتر فبعثت اليه ام الفضل بنت الحارث المصطلقية في قدر فيه ابن والنبي واقف على على ظهر بعيره - [00:28:04](#)

فرفع النبي صلى الله عليه وسلم القدر ليه حتى يصورونه بالمقاطعه ها؟ لماذا رفع النبي القدر يراه الناس هذا من التعليم بالفعل ثم سمي بالله فشرب فعرف الناس بالتطبيق العملي انه كان - [00:28:22](#)

صائمة صح ها وراكم تزليبون بس روسكم تدربون هالدمياج انه كان مفترا ولم يكن صائما يا اخوان بشربه للماء قالوا ولان الواقعه بعرفة الفطر في حقه افضل لانه اعون له - [00:28:44](#)

لا الدعاء والابتهاي لا سيمما في عشية ذلك اليوم ولهذا غير الحاج الافضل لهم الصيام اما الحاج فالافضل في حقهم في عرفة الفطر الظاهر هذا نعم وكده افراد رجب والجمعة والسبت بالصوم. وكده صوم يوم الشك. وهو الثالثون من شعبان - [00:29:06](#)
اذا لم يكن غيم او قتر. ويحرم صوم العيددين وايام التشريق. ومن دخل في تطوع لم يجد اتمامه وفي اتمامه وفي فرض يجب ما لم يقلبه نفلا. اذا قال الفقهاء - [00:29:41](#)

ويكره او وكده هل المراد كراهة في الاستحباب او كراهة التحرير؟ ولماذا المراد كراهة تنزيه التي هي ضد الاستحباب ولم يريدوا كراهة التحرير لانه يذكرون بعدها المحرمات في قولهم وكده افراد رجب - [00:30:01](#)

صيام شهر رجب الذي يدخل بعد ليتين مكروه عند العلماء لان مضر في الجاهلية كانوا يصومونه بغضونه بالصيام لان من الاشهر الحرم ولم يأتي تعظيمه بالصوم في شريعة الاسلام وكده مشابهتهم فيه - [00:30:27](#)

والتفصيل في هذا انه اذا صامه تعظيمها لرجب لهذا مكروه. اذا صامه مشابهة للمشركين في تعظيمهم رجب وهذا حرام في عموم الحديث من تشبه بقوم فهو منهم وكده افراد الجمعة - [00:30:48](#)

وهذا الصحيح انه محرم ما جاء في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا

الجمعة وحده الا ان تصوموا يوما قبله او يوما بعده - [00:31:11](#)

اخوجه في الصحيحين في الصحيحين ايضا من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخصوا يوم الجمعة بصيام ولا ليلتها بقيام وهذا نهي في كلا الحديثين يدل على التحرير - [00:31:28](#)

ولما دخل عليه الصلاة والسلام على ام المؤمنين ميمونة او جويرية الشك مني يوم الجمعة وجدها صائمة قال اصمت امس ما امس الجمعة قالت لا يا رسول الله. قال اصائمة انت غدا - [00:31:44](#)

ما غد الجمعة السبت فقالت لا يا رسول الله قال لا تخصوا يوم الجمعة بصيام ولا ليلتها البقية فافراد الجمعة وحده تخصيصا للجمعة حرام فان صامه لا على جهة تخصيص الجمعة - [00:32:06](#)

لكن ما عنده اجازة من العمل الا يوم الجمعة وصامه ما صامه لانه جمعة لكن صامه لانه يوم اجازته فهذا انتفت عنه الكراهة كما لو وافق يوم عاشوراء يوم الجمعة - [00:32:28](#)

يصوم ولا ما يصوم حتى لو وحده لانه ما اراد الجمعة ان مرد عاشوراء واضح التفصيل يا اخواني قال وافراد السبت بالصوم هذا مكره مكره افراد يوم السبت وهذا هو الصحيح - [00:32:46](#)

افراده مكره طيب عندنا حديث الصماء بنت بسر رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم ولو لم يجد احدكم الا لحاء - [00:33:05](#)

شجرة فليمضه هذا الحديث رواه الخمسة والكلام عليه من جهتين من جهة صحته ومن جهة دلالته فاما الحديث فقد انكره الامام مالك. فقال هذا حديث منكر ومالك من هو في هذا الشأن؟ هو الامام الجهد - [00:33:27](#)

المحقق رحمة الله وقال فيه الامام ابو داود انه حديث منسوخ وقال فيه الحافظ ابن حجر انه حديث مضطرب واكثر العلماء على تضعيف هذا الحديث حديث الصماء بنت بسرى على فرض صحته - [00:33:53](#)

فان صيامه ليس محظيا لقوله عليه الصلاة والسلام لميمونة او لجويرية اصائمة انت غدا ما غد الجمعة ها السبت اذ لو انها صامت السبت مع الجمعة لا زالت الكراهة وهذا يتنافي مع الحديث - [00:34:18](#)

الذى قال لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم وما ايضا يدل على نكارته ما جاء الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم هذا في حديث ام سلمة كان اكثر - [00:34:40](#)

ما يصوم يوم السبت ويوم الاحد وقال انهم يوم عيد للمشركين. من المشركون اليهود والنصارى وانا احب ان اخالفهم رواه النسائي وصححه ابن خزيمة ودل على ان افراد السبت وحده مكره لا محظى - [00:34:56](#)

ولو قيل بالاباحة لمخالفة عيد اليهود لكان متوجها كره صوم يوم الشك. ما يوم الشك يوم الثلاثاء من شعبان الذي لم يرى الهلال في ليلته يسمى بيوم السبت لانه مشكوك فيه هل من روى ولا ليس من رمضان - [00:35:20](#)

والصحيح ان هذا محظى في حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم ويوم الشك هو يوم قبل رمضان يتقدم رمضان بصوم يوم او يومين - [00:35:41](#)

الا من كان له صوم فليتم قومه وفي في الحديث عن عمار بن ياسر رضي الله عنه وعن ابيه انه كان بالكوفة فدعوا اصحابه اي محبي وتلاميذه الى الغداء قاموا معه في يوم الثلاثاء من شعبان - [00:35:57](#)

قتل احدهم ولم يحضر معهم فقال عمار وكان كريما رضي الله عنه ما بال هذا قال صائم يا ابا عبد الرحمن قال من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم - [00:36:19](#)

لان النبي نهى عن تقدم رمضان بصوم يوم الصحيح ان هذا النهي للتحرير لماذا قالوا لهم للكراهة ها لانهم قالوا في يوم الثلاثاء اذا كان منع من رؤية هلاله غيم او قدر اصبح الناس صائمون - [00:36:36](#)

ولهذا قالوا وهو الثالث من شعبان اذا لم يكن غيم او قدر فمكره فان كان غيم وتر فصيامه ايش ليس مكره بل صيامه عندهم واجب كما سبق - [00:36:57](#)

لما ذكر المستحبات في الصيام والمستكرهات ذكر المحرمات والذي يحرم صيام الدهر كله لا صام من صام الدهر يقوله عليه الصلاة والسلام وفي لفظ لا صام ولا افتر لا هو باللي اخذ اجر الصيام - [00:37:11](#)

ولا هو الذي استمتع بالفطر ثانياً مما يحرم صومه يوم عيد الفطر وعيد الأضحى صيامهما حرام بجماع المسلمين وفي الحديث انها يوم عيد رابعاً يحرم صيام ايام التشريق الا على من نذكر - [00:37:27](#)

فانه جاء في صحيح مسلم حديث نبيشة الهدني رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال ايام التشريق اكل وشرب وذكر لله اذا لا يصح ان تصام طيب اخر ايام التشريق اي يوم - [00:37:58](#)

الثالث عشر ايام التشريق احدعش واتنعمش تلطفعش وانتم تقولون ان اليوم الثالث عشر من ايام البيض يستحب الصيام نقول يصام الايام البيض من كل الشهور الا الثالث عشر من ذي الحجة فلا يستحب فلا يجوز صومه - [00:38:17](#)

نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك من الذي يجوز له ان يصوم ايام التشريق الذي لا يجد الهدى الواجب التمتع والقراء من الحاجاج لأن الله افترض عليه ايش؟ ان يصوم - [00:38:33](#)

ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا راجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن اهله المسجد الحرام واتقوا الله واعلموا ان الله شديد العقاب - [00:38:52](#)

في حديث ابي حديث عائشة رضي الله عنها في صحيح البخاري عائشة رضي الله عنها لم يرخص النبي صلى الله عليه وسلم في ايام التشريق ان يصم الا لمن لم يجد الهدى - [00:39:10](#)

الا لمن لم يجد الهدى اي ممن كان الهدى عليه واجباً اذا الايام التي يحرم صومها ها اليوم عيد الفطر. الدهر كاملاً او يوم عيد الفطر او عيد الأضحى او ايام التشريق - [00:39:29](#)

او صيام يوم الشك او صيام رجب مشابهة للمشركين في تعظيمه. وكل يوم عظم الكفار مشركون او كتابيون لا يجوز ان نصومه الا اذا جاء شرعاً بصومه كيوم عاشوراء اذا كانوا يصومون يوم الفصح - [00:39:51](#)

يوم الديك يوم البقرة يوم النعامة يوم الدجاجة يوم الحمامه الان نشاركم في صومهم بل نخالفهم ونفتر فيهم كما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام انه صام يومي السبت والحادي - [00:40:13](#)

والسبت تعظم اليهود فتصومه ولا احد تعظمها النصارى فتصومه قال ومن دخل في تطوع هذه من القواعد الفقهية ومن دخل في تطوع لم يجب اتمامه الا ايش تطوع وحج وعمره - [00:40:33](#)

في عموم قول الله جل وعلا واتموا الحج والعمرة لله اذا قيدوها الا تطوع حج وعمرة طيب دخل في الصلاة دخل في صيام لا يلزمه ان يتممه اذا كان في اصله نافلة. لكن وش حكم اتمامه؟ سنة مؤكدة - [00:40:50](#)

قال ومن وفي فرض دخل في الاستحباب في اتمامه لا الى الوجوب لانه صار نفلاً - [00:41:10](#)
حكم الفرض في الوجوب الى الاستحباب في اتمامه لا الى الوجوب لانه صار نفلاً - [00:41:10](#)

ونقف على الاعتكاف ونسأله ان يبلغنا واياكم مرؤاته وان يبلغنا صيام رمضان ان يعيننا فيه على آآتحصيل اسباب رحمته لنا ولكل ولجميع المسلمين. والله اعلم. صلى الله وسلم على نبينا محمد. سـ - [00:41:34](#)

ها حديث عائشة ايش هل يؤخذ من حديث عائشة رضي الله عنها انها لم تكن تصوم الايام الست من شوال لانها تؤخر القضاء. الى شعبان نعم يؤخذ هذا منه لانها مشغولة بشيء اعظم من صيام الست - [00:41:59](#)

وهو قيامها على النبي صلى الله عليه وسلم ولها يعرض المفضول ما يجعله فاضلاً والله اعلم. نعم من كان متعدداً صيام الثالث عشر فانه لا يصوم لا يصوم ايام التشريق - [00:42:25](#)

لانها محمرة الا على من لم يجد الهدى والعمره من صام الاثنين والخميس يا اخوانى كل اسبوع وصام الايام البيض لم يصوموا يوماً في في الشهر اثنين وخميس ثم ثمانيه ايام - [00:42:50](#)

ثلاثة ايام من كل شهر احدعش يوم من صام نصف الشهر يصوم كم يوم اربعطعش اذا من صام هذا قارب صيام نبي الله داود من

الشأن يحتاج الى ماذا؟ الى مجاهدة - 00:43:12
والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:43:27